

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :



جمعية تنمية الزهرة
ALZUHRA DEVELOPMENT ASSOCIATION

المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بحي الزهرة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 4427



جمعية تنمية الزهرة

ALZUHRA DEVELOPMENT ASSOCIATION

جمعية تنمية الزهرة
ALZUHRA DEVELOPMENT ASSOCIATION

سياسة

الاشتباه بعمليات غسيل الأموال

وجرائم تمويل الإرهاب

2022/1444

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :



جمعية تنمية الزهرة
ALZUHRA DEVELOPMENT ASSOCIATION

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بحي الزهرة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 4427

مقدمة

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٢٠/م) وتاريخ ١٤٣٩هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة ...

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

جمعية تنمية الزهرة
ALZUHRA DEVELOPMENT ASSOCIATION



الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :

جمعية تنمية الزهرة
ALZUHRA DEVELOPMENT ASSOCIATION

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بحي الزهرة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 4427

البيان

طرق الوقاية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام المتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بعهوته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث عرضها النظمي أو الاقتصادي أو عدم انسجامها، استراتيجية الاستثمار المعلن.
٤. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بعهوته أو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٧. اشتباх الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردداته وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويلاً الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولته عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفة أو إلغاءها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات التابعة للعميل من مصادر غير مشروعة.

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :



جمعية تنمية الزهرة
ALZUHRA DEVELOPMENT ASSOCIATION

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بحي الزهرة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 4427

١٥. عدم تنااسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
١٦. انتفاء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظوظ.
١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي خاصة إذا كان بشكل مفاجئ.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الإطلاق على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية.

وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

الاعتماد

تم اعتماد سياسة الاشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب بموجب محضر مجلس الإدارة رقم ٣ وتاريخ ١٤٤٤/٤/١ هـ